

تاخر واي وسخ وقذرا قد زمن الذنوب ووسخ فطر  
الله محمد صلى الله عليه وسلم بالمغفرة مما هو ذنب بالنسبة  
اليه ولو وقع منه صلى الله عليه وسلم لكان ذنبا في الصورة  
لا في المعنى لان الذنوب لا يلحق به على ذلك ذم من الله  
ولا مآسرا فلو كان حكمه حكم الذين يصحبه ما صح  
الذين من المذمة ولم يصدق قوله تعالى ليذهب  
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فيدخل  
السرف اولاد فاطمة كلهم رضي الله تعالى عنهم ومن  
هو مو اهل البيت مثل سلمان الفارسي رضي الله تعالى  
عنه الي يوم القيامة في حكم هذه الاية من الففران  
فهم المطهرون اختصاصا من الله تعالى وعناية بهم  
لسرف محمد صلى الله عليه وسلم وعناية الله به ولا يغير  
حكم هذا السرف لاهل البيت الا في الدار الاخرة فانهم  
يجسرون مغفور لهم واما في الدنيا فمن ايقنهم ذنبا  
حد كالتاييب اذ ابلغ الحاله امره وقد ذني او سرف  
او سرف خمر اقيم عليه الحد مع تحقق المغفرة كما  
عز وماناله وينبغي لكل مسلم مؤمن بالله وبما اتزل

علي

علي نبيه صلى الله عليه وسلم ان يصدق الله ورسوله  
في قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم  
تطهيرا فيعتقد في جميع ما يصدق من اهل البيت ان  
الله قد عفي عنهم فيه فلا ينبغي لمسلم ان يلحق المذمة  
بهم ولا تيسر اعراض من قد شهد الله بتطهيرهم  
واذهاب الرجس عنهم لا يعمل عماوه ولا يخير قدمونه  
بل سابق عناية من الله بهم ذلك فضل الله يؤتيه  
من يشاء والله ذو الفضل العظيم واذا صح الخبر في  
سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه فله هذه الدرجة  
فانه لو كان سلمان علي امر يشهوه ظاهر الشرع ويلجف  
المذمة بعامله لكان مضافا لاهل البيت من لم يذهب  
عنه الرجس فيكون لاهل البيت من ذلك بقدر ما  
اضيف اليهم وهم المطهرون بالنسبة فليس انهم  
فلا شك فارحوا ان يكون عفي علي وفاطمة تلحقهم  
هذه العناية كما لحقت اولاد الحسن واولاد الحسين  
وعقبهم رضي الله عنهم وموالي اهل البيت ايضا فان  
رحمة الله واسعة فاولي واذا كانت منزلة مخلوق